

صحيح ابن خزيمة

1758 - حدثنا محمد بن العلاء بن كريب و محمد بن يحيى بن الضريس و عبدة بن عبد ا [الخزاعي قال محمد بن العلاء و ابن الضريس : حدثنا حسين و قال عبدة : أنبأنا حسين بن علي عن عبد الرحمن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس ٧ قال رسول ا [صلى ا [عليه و سلم و ذكر يوم الجمعة : من غسل و اغتسل و غدا و ابتكر فدنا و أنصت و لم يلغ كان له بكل خطوة كأجر سنة صيامها و قيامها .
لم يقل محمد بن العلاء : و ذكر يوم الجمعة و قال : من غسل بالتخفيف .
و قال ابن الضريس : كتب له بكل خطوة .
قال أبو بكر : من قال في الخبر : من غسل و اغتسل فمعناه : جامع فأوجب الغسل على زوجته أو أمته و اغتسل .
و من قال : غسل و اغتسل أراد غسل رأسه و اغتسل فغسل سائر الجسد كخبر طاووس عن ابن عباس K قال الألباني : إسناده صحيح وقد أعل بعلة غير قاذحة